الأمم المتحدة

E/ICEF/2003/12

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
25 July 2003
Arabic
Original: English

لاتخاذ إجراء

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الثانية لعام ٢٠٠٣

١٥-١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣

البند ١٨ من جدول الأعمال المؤقت*

طرائق عمل المجلس التنفيذي

أولا - مقدمة

١ - أجرى المجلس التنفيذي خلال عام ٢٠٠٢ مناقشات غير رسمية بشأن طرائق عمله على الإجمال، بما في ذلك ترتيبات الزيارات الميدانية. ونوقشت هذه المسائل من جديد في عام ٢٠٠٣ عندما أصبح جليا أن هناك حاجة إلى تنقيح شروط[(١)] الزيارات الميدانية، وذلك بغية مراعاة مسألة الزيارات الميدانية المشتركة مع أعضاء المجلس التنفيذي لكل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأغذية العالمي. وناقش المكتب هذه المسائل بعد الدورة السنوية لعام ٢٠٠٣ حيث أبدى بعض الوفود اهتمامه بمواصلة مناقشة طرائق عمل المجلس في الدورة العادية الثانية لعام ٢٠٠٣.

٢ - وأعدّت الأمانة هذا التقرير لتيسير تلك المناقشات على النحو التالي: (أ) تلخيص بعض النقاط التي أُثيرت بشأن طرائق عمل المجلس بالإجمال كوسيلة لتيسير أي مناقشات لهذه

* E/ICEF/2003/11.

(١) وافق المجلس التنفيذي على الشروط الأصلية للزيارات الميدانية في المقرر ١٩٩٢/٣٢.

130803 120803 03-44488 (A)

المسائل؛ (ب) تقديم مبادئ توجيهية مستكملة للزيارات الميدانية تأخذ في الاعتبار المقررين الأخيرين اللذين اتخذهما المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان بشأن الزيارات الميدانية المشتركة[٢]، واللذين يتعيّن صدور موافقة المجلس عليهما.

ثانيا – طرائق عمل المجلس التنفيذي: موجز المسائل المثارة

٣ – أثارت وفود مختلفة المسائل التالية أثناء سلسلة من المناقشات غير الرسمية لطرائق عمل المجلس التنفيذي، بما في ذلك بيان قدّمه رئيس المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي في الدورة السنوية لعام ٢٠٠٢ عن عملية أطلقها المجلس التنفيذي لتحسين طرائق عمله وأدائه لمهامه. ويرد تلخيص النقاط أدناه مع تعليقات الأمانة على التقدم المحرز في تلك المجالات.

٤ – يقوم أعضاء **المكتب** بدور حيوي في تيسير عمل المجلس التنفيذي، وذلك بتنسيق المشاورات ضمن المجموعات الإقليمية وفيما بينها وبالتعاون مع الأمانة بين الدورات بشأن المسائل التي تثير الشواغل. ويظل رئيس المجلس التنفيذي على اتصال أيضا مع رؤساء المجالس التنفيذية للصناديق والبرامج الأخرى فيما يتعلق بالاجتماعات المشتركة والمسائل المتصلة بها.

٥ – وأشار أعضاء المجلس إلى **المشاورات غير الرسمية** على أنها تشكِّل منتدى هام لمناقشة المسائل وأنها تساعد الوفود على الإعداد لدورات المجلس الرسمية. وتوافق الأمانة موافقة تامة على أن المشاورات غير الرسمية تقوم بدور رئيسي في إحاطة الوفود والاستماع إلى شواغلهم والتوصل إلى توافق الآراء، والمثال على ذلك المشاورات والإحاطات الناجحة (لكل مجموعة إقليمية) بشأن سياسة الإنعاش التي جرت قبل الدورة السنوية لعام ٢٠٠٣. وتجري مشاورات مماثلة لمناقشة مسألة تخصيص الموارد العادية قبل الدورة العادية الثانية لعام ٢٠٠٣. وبالإضافة إلى ذلك، وقبل كل دورة، تنظِّم الأمانة عادة إحاطات سابقة للدورة لكل مجموعة إقليمية لمناقشة المسائل المدرجة في جدول الأعمال. وتتيح الأمانة عند الإمكان نسخا متقدِّمة من الوثائق ذات الصلة للتشاور بشأنها. وإذا تعذّر ذلك، تزوّد الوفود بمعلومات أخرى عندما لا تكون الوثيقة النهائية جاهزة.

٦ – ويظل توافر **الوثائق** ذات النوعية العالية في جميع اللغات وفي الوقت المناسب مسألة تثير الشواغل، على غرار العدد الكبير من الوثائق التي تصدر والعبء الذي يرتبه ذلك على كاهل الوفود، ولا سيما البعثات الصغيرة لدى الأمم المتحدة. وتعمل الأمانة على معالجة هذه المسألة بوسائل متعددة:

(٢) المقرران ٢٠٠٣/١٥ (DP/2003/26) و ٢٠٠٢/٢٣ (DP/2003/2).

(أ) تواصل الأمانة التعاون بشكل وثيق مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات لكفالة تقديم جميع الوثائق في الموعد المحدد لها وأن تكون مستوفية لجميع الشروط (العدد الأقصى للكلمات ٥٠٠ ٨ كلمة/والصفحات ١٦ صفحة لكل وثيقة). وهناك حاجة إلى منح استثناء للوثائق التي تتجاوز هذه الشروط. وفي عام ٢٠٠٣، طُلب الاستثناء فقط لتقارير مالية معيّنة وللتقرير السنوي للمجلس التنفيذي. وإذا ما قدّمت الوثائق في الموعد المحدد مستوفية العدد الأقصى من الصفحات، فإن إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات تصدرها في جميع اللغات قبل أربعة أسابيع من بدء الدورة؛

(ب) تُتاح نُسخ متقدِّمة من الوثائق باللغة الأصلية التي تحرر بها على موقع اليونيسيف على الشبكة الخارجية قبل ستة أسابيع على الأقل من بدء كل دورة. ويجري العمل على تنفيذ خطط لنشر نسخ متقدِّمة على موقع اليونيسيف على الإنترنت (www.unicef.org)؛

(ج) تفاديا لإثقال كاهل الوفود بتقارير خطية، قامت الأمانة خلال عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ بتوزيع سلسلة من التقارير الشفوية عن مجموعة متنوعة من المواضيع. وبما أن إعداد التقارير الشفوية لا يستغرق الوقت الطويل الذي يستغرقه إعداد التقارير الخطية، فإنها تتضمن معلومات مستكملة. وهي تتمشى أيضا مع مقترحات الأمين العام لتبسيط التقارير والواردة في تقريره، تعزيز الأمم المتحدة : برنامج لإجراء المزيد من التغيير (A/57/387). ولقيت التقارير الشفوية قبولا حسنا على وجه الإجمال، مع أن الوفود طلبت أن تقدّم الأمانة معلومات مسبقة عن المسائل ذات الصلة المتعلقة بالسياسات؛

(د) يعتمد المجلس التنفيذي كل سنة في الدورة السنوية العادية برنامج عمله للسنة المقبلة استنادا إلى مشروع تُعدّه الأمانة ويستند بدوره إلى مقررات المجلس السابقة والطلبات التي ترد من الوفود والمشاورات مع الأمانة والمكتب. ويشير مشروع البرنامج أيضا إلى ما إذا كانت التقارير خطية أو شفهية. ويُناقش المجلس مشروع البرنامج هذا وله أن يعدِّله. وبالإضافة إلى ذلك، تناقش الأمانة مع المكتب بعد كل دورة أي طلبات ترد لإدراج بنود إضافية في جدول الأعمال أو إعداد تقارير إضافية نتيجة للدورة.

ثالثا – المبادئ التوجيهية المقترحة للزيارات الميدانية التي يقوم بها المجلس التنفيذي لليونيسيف

٧ – أُعدّت المبادئ التوجيهية بحيث تراعي التعليقات التي أدلت بها الوفود أثناء مناقشات المجلس التنفيذي للزيارات الميدانية في عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ والمقررين الأخيرين اللذين

اتخذهما المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان بشأن الزيارات الميدانية. ويُقصد بها أن تشكِّل إطارا مرجعيا مرنا للإعداد للزيارات الميدانية في سياق المميزات الخاصة للبرنامج القطري ذي الصلة الذي تضطلع به اليونيسيف والبرامج التي تنفّذها الوكالات الأخرى التي تشارك في الزيارات الميدانية المشتركة.

ألف – اختيار البلدان

٨ – يتم القيام كل سنة من حيث المبدأ بزيارتين ميدانيتين، إحداهما زيارة مشتركة، في حال وافقت عليهما مكاتب المجالس التنفيذية الثلاثة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي). وفي حال تم الاتفاق على زيارة مشتركة، يقوم أعضاء كل مجلس تنفيذي بزيارات منفصلة للمشاريع التي تنفِّذها وكالاتها.

٩ – والبلدان التي ستتم زيارتها كل سنة يختارها المكتب في نهاية السنة السابقة استنادا إلى المعلومات التي تقدِّمها الأمانة وبموافقة البلدان المعنية. وتتفق المكاتب الثلاثة على وجهات الزيارات المشتركة بالتشاور مع الأمانات.

باء – الغرض من الزيارات ونطاقها

١٠ – إن الغرض من الزيارات هو: (أ) إتاحة الفرصة لأعضاء المجلس لمشاهدة عمليات اليونيسيف الميدانية والأعمال التي تقوم بها الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة؛ (ب) مساعدتهم على إدراك العلاقة ما بين برامج اليونيسيف القطرية وأولويات التنمية الوطنية وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية والمساعدة الإنمائية الثنائية والأطر الأخرى ذات الصلة؛ (ج) إتاحة فهم عميق لتنفيذ سياسات اليونيسيف واستراتيجياتها على الصعيد الميداني؛ (د) مناقشة أثر برامج اليونيسيف ونتائجها مع النظراء الحكوميين وغير الحكوميين على كل من الصعيد الوطني والمحلي والمجتمعي، إن أمكن ذلك.

١١ – ويقوم الفريق بدراسة واستعراض جميع جوانب إعداد البرنامج وتنفيذها في كل بلد تتم زيارته، بما في ذلك الحوار مع الحكومة بشأن الدعوة والسياسات؛ والنهج البرنامجي المعتمد؛ وإضفاء اللامركزية على السلطات المالية والإدارية؛ وتحقيق لامركزية العمليات الميدانية على الصُعد دون الوطنية؛ والتعاون مع المنظمات غير الحكومية؛ ومبدأ وممارسة الاستجابة المرنة للمسائل المستجدة والأوضاع المتغيِّرة؛ والحشد الاجتماعي والتعريف بالبرامج؛ والتعاطي وعلاقة العمل مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية وسائر الشركاء في التنمية، وما إلى هنالك. وتبرز الزيارة دينامية عمليات اليونيسيف البرنامجية.

١٢ – ويمكن أن تشمل المسائل التي تغطيها الزيارات ما يلي:

(أ) دورة البرنامج القطري (تحليل الحالة/التقييم القطري المشترك، إعداد البرنامج القطري، استعراضات منتصف المدة) والنتائج التي تتحقق مقارنة بالأهداف؛

(ب) فعالية الاتصالات بين اليونيسيف والنظراء الوطنيين والمحليين وفريق الأمم المتحدة القطري والشركاء الثنائيين؛

(ج) الفوائد المقارنة للبرامج التي تدعمها اليونيسيف وأثرها ونتائج وقدرتها على الاستمرار؛

(د) القدرة على مواجهة الطوارئ؛

(هـ) اللامركزية؛

(و) التنسيق مع منظومة الأمم المتحدة؛

(ز) أهمية المجلس التنفيذي وأهمية المقررات التي يتخذها؛

(ح) الصلات مع خطة اليونيسيف الاستراتيجية المتوسطة الأجل والتقييم القطري المشترك/إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية والأهداف الإنمائية للألفية والأطر الأخرى ذات الصلة.

١٣ - وتتاح الفرصة لممثل اليونيسيف لاقتراح مسائل إضافية.

١٤ - ويقوم الفريق بزيارة عيِّنة ممثلة لتدخلات المشاريع/البرامج ويمضي أطول وقت ممكن خارج العاصمة.

جيم - الاتصالات التي يجريها الفريق

١٥ - يلتقي الفريق في إطار الزيارة الميدانية عيّنة ممثلة للمشاركين في عمليات برامج اليونيسيف، بمن فيهم:

(أ) موظفو اليونيسيف في الميدان (الموظفون الدوليون والوطنيون من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة)؛

(ب) أعضاء الفريق القطري التابع للأمم المتحدة؛

(ج) النظراء الوطنيون على كل من الصعيد الوطني ودون الوطني والمحلي؛

(د) صانعو القرارات على الصعيد الوطني الذين يعملون في مجالات ذات صلة بالتعاون مع اليونيسيف؛

(هـ) ممثلو المجتمع المدني الذين يتعاونون مع اليونيسيف (مثلا، وسائط الإعلام والزعماء الدينيون والمنظمات الأهلية والمنظمات المهنية والجهات التي تُعنى بالأطفال)؛

(و) المنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية؛

(ز) المانحون، بمن فيهم وكالات التعاون الثنائي والبنك الدولي، وما إلى هنالك.

١٦ - وتتم الزيارات قدر المستطاع بوصفها زيارات عمل للدراسة والحوار، مع القيام بأقل عدد ممكن من زيارات المجاملة والزيارات البروتوكولية.

دال - المشاركة

١٧ - يضم كل فريق ستة أعضاء من المجلس التنفيذي، اثنان منهم من أوروبا الغربية ومجموعة الدول الأخرى، وعضو من كل من أفريقيا وآسيا وأوروبا الوسطى والشرقية ومجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي. وينبغي أن تأخذ المجموعات الإقليمية في المجلس التنفيذي لليونيسيف في الاعتبار المعايير التالية في اختيار أعضاء الفريق، إذ يجب أن يستوفى العضو الشروط التالية:

(أ) ألا يكون من مواطني البلدان التي ستتم زيارتها؛

(ب) أن يكون مطّلعا على عمل اليونيسيف، أي أن يكون مسؤولا يتعاطى بالمسائل المتعلقة باليونيسيف، إما من العاصمة أو من البعثة الدائمة لدى الأمم المتحدة؛

(ج) أن يكون متيقِّنا بشكل معقول من مشاركته في الاجتماعات اللاحقة للمجلس التنفيذي.

هاء - الزيارات المشتركة

١٨ - ينبغي أن تركِّز الزيارات المشتركة على مواضيع ذات اهتمام مشترك للمجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي، كإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية والعمل الذي يقوم به الفريق القطري التابع للأمم المتحدة فيما يتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية و/أو مواضيع أخرى شاملة لعدة جوانب ذات صلة من أجل مناقشتها في اجتماعات مشتركة لاحقة تعقدها المجالس التنفيذية، مع إتاحة الفرصة في الوقت نفسه لأعضاء المجالس لزيارة المشاريع التي تنفِّذها وكالاتهم.

١٩ - وتختار المكاتب الثلاثة، بالتشاور مع الأمانات، البلدان التي تزورها الأفرقة المشتركة. وعند اختيار وجهات الزيارات المشتركة ومدتها، يجب أن يؤخذ في الاعتبار العبء الثقيل الذي قد تلقيه هذه الزيارات على كاهل الحكومات المضيفة. وتنظر المكاتب والأمانات في إمكانية التناوب في القيام بأعمال الأمانة لتنسيق الزيارات المشتركة.

واو - التمويل

٢٠ - يتحمل الأعضاء من البلدان الصناعية جميع نفقاتهم، في حين تُحمّل نفقات الأعضاء من البلدان النامية على ميزانية الدعم لليونيسيف.

زاي - مدة الزيارة

٢١ - يمضي الفريق خمسة أيام عمل على الأقل في كل بلد يزوره، ولا يتوجه إلى أكثر من بلدين في كل زيارة.

حاء - الاستعدادات والاتصالات

٢٢ - تقدِّم المكاتب الميدانية المعنية استعداد للزيارة جميع المعلومات الأساسية اللازمة، كبرنامج الزيارة وتحليل الحالة وخطة عمل البرنامج للسنة وموجز لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، مع مراعاة التوازن بين تقديم المعلومات اللازمة لكي تكون الزيارات ذات مغزى وعدم إثقال كاهل أعضاء الفريق بعدد مفرط من الوثائق.

طاء - الإحاطة واستخلاص المعلومات والتقرير عن الزيارة

٢٣ - يمكن قبل سفر الفريق أن يقوم مقر اليونيسيف بتقديم إحاطة عن المسائل والسياسات الأساسية، حسبما هو ملائم.

٢٤ - وتبدأ جميع الزيارات بإحاطة مستفيضة يقدِّمها الفريق القطري وبجلسة غير رسمية للأسئلة والإجابات، تتبعهما الجولة الأولى من الاجتماعات مع النظراء الحكوميين وزيارات لمواقع المشاريع.

٢٥ - ويكرّس اليوم الأخير من كل زيارة لاستخلاص المعلومات، بما في ذلك مناقشات بشكل طاولة مستديرة مع النظراء الحكوميين وشركاء آخرين، واستعراض إجمالي للزيارة.

٢٦ - ويحرر المشاركون تقريرا مقتضبا غير رسمي لمناقشته في الدورة المقبلة للمجلس التنفيذي. ويُعيِّن الفريق مقررا يتعاون مع مكتب أمين المجلس التنفيذي في صياغة التقرير.

ويتم أثناء الزيارة تخصيص وقت كاف ووضع خطط تنظيمية لإعداد التقرير الذي يجب أن تُنجز مسودته قبل نهاية الزيارة.

ياء – ترتيبات السفر

٢٧ - تتخذ أمانة اليونيسيف ترتيبات السفر اللازمة، حسب الاقتضاء، بما يتوافق ومعايير الأمم المتحدة.